


Distr.  
GENERAL

CBD/COP/DEC/14/20  
30 November 2018

ARABIC  
ORIGINAL: ENGLISH

## الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي



مؤتمر الأطراف في الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي  
الاجتماع الرابع عشر  
شرم الشيخ، مصر، 17-29 نوفمبر/تشرين الثاني 2018  
البند 18 من جدول الأعمال

مقرر معتمد من مؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي

المقرر 20/14 معلومات التسلسل الرقمي بشأن الموارد الجينية

إن مؤتمر الأطراف

إذ يضع في اعتباره أهداف الاتفاقية الثلاثة،

وإذ يشير إلى المواد 12، و15، و16، و17، و18 من الاتفاقية،

وإذ يضع في اعتباره تزايد توليد واستخدام معلومات التسلسل الرقمي بشأن الموارد الجينية، ونشرها في قواعد البيانات العامة والخاصة، والتطورات في تحليلات البيانات،

وإذ يلاحظ أن مصطلح "معلومات التسلسل الرقمي" قد لا يكون هو المصطلح الأكثر ملاءمة، وأنه يستخدم كمصطلح نائب حتى يتم الاتفاق على مصطلح بديل،

وإذ يدرك أهمية التكنولوجيات الجديدة بالنسبة لاستخدام الموارد الجينية الآن وفي المستقبل، وإذ يلاحظ أن الوسائط التي يتم تخزين المعلومات وتقاسمها تتطور باستمرار،

وإذ يضع في اعتباره أن الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020 سيوفر إرشادات بشأن التوجهات الاستراتيجية الطويلة الأجل لرؤية عام 2050 للتنوع البيولوجي،

وإذ يشير إلى المناقشات ذات الصلة بشأن معلومات التسلسل الرقمي بشأن الموارد الجينية والمسائل ذات الصلة في هيئات الأمم المتحدة وصكوكها الأخرى، من قبيل منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة، والمعاهدة الدولية بشأن الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة، ومنظمة الصحة العالمية، والمنظمة العالمية للملكية الفكرية، والجمعية العامة للأمم المتحدة،

1- يدرك أهمية معلومات التسلسل الرقمي بشأن الموارد الجينية لأهداف الاتفاقية الثلاثة التي تدعم بعضها البعض، على الرغم من أن هناك حاجة إلى المزيد من العمل لتوفير الوضوح المفاهيمي بشأن معلومات التسلسل الرقمي بشأن الموارد الجينية؛

2- يدرك أن الحصول على معلومات التسلسل الرقمي بشأن الموارد الجينية واستخدامها يساهم في البحث العلمي وكذلك في الأنشطة غير التجارية والتجارية في مجالات مثل التنوع البيولوجي، والأمن الغذائي، وصحة الإنسان والحيوان والنباتات؛

- 3- يدرك أيضا أن هناك حاجة إلى قدرات إضافية فيما يتعلق بالحصول على معلومات التسلسل الرقمي بشأن الموارد الجينية واستخدامها وتوليدها وتحليلها في العديد من البلدان، ويشجع الأطراف، والحكومات الأخرى، والمنظمات ذات الصلة على دعم أنشطة بناء القدرات ونقل التكنولوجيا، حسب الاقتضاء، للمساعدة في الحصول على معلومات التسلسل الرقمي بشأن الموارد الجينية واستخدامها وتوليدها وتحليلها من أجل حفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام وتقاسم المنافع؛
- 4- يلاحظ أن توليد معلومات التسلسل الرقمي بشأن الموارد الجينية يتطلب في معظم الأحيان الحصول على مورد جيني، بالرغم من أنه قد يكون من الصعب ربط معلومات التسلسل الرقمي بالمورد الجيني المتولدة منه؛
- 5- يلاحظ أيضا أن بعض الأطراف قد اعتمدت تدابير محلية تنظم الحصول على معلومات التسلسل الرقمي بشأن الموارد الجينية واستخدامها كجزء من أطرها المتعلقة بالحصول وتقاسم المنافع؛
- 6- يلاحظ كذلك أنه نظرا لاختلاف وجهات النظر بين الأطراف فيما يتعلق بتقاسم المنافع عند استخدام معلومات التسلسل الرقمي بشأن الموارد الجينية، تلتزم الأطراف بالعمل على حل هذا الاختلاف من خلال العملية المحددة في هذا المقرر، من أجل تعزيز استيفاء الهدف الثالث للاتفاقية والفقرة 7 من المادة 15، دون المساس بالظروف التي تنطبق هذه المادة عليها؛
- 7- يلاحظ أنه عندما يتم الحصول على الموارد الجينية لاستخدامها، يمكن أن تشمل الشروط المتفق عليها بصورة متبادلة المنافع الناشئة عن الاستخدام التجاري و/أو غير التجاري لمعلومات التسلسل الرقمي بشأن هذه الموارد الجينية، وفقا للتدابير المحلية المطبقة؛
- 8- يقرر إنشاء عملية تستند إلى العلم والسياسة بشأن معلومات التسلسل الرقمي بشأن الموارد الجينية على النحو المبين في الفقرات من 9 إلى 12 أدناه؛
- 9- يدعو الأطراف، والحكومات الأخرى، والشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية، وأصحاب المصلحة المعنيين والمنظمات ذات الصلة إلى تقديم آرائها ومعلومات:
- (أ) لتوضيح المفهوم، بما في ذلك المصطلح والنطاق ذوي الصلة لمعلومات التسلسل الرقمي بشأن الموارد الجينية وما إذا كانت التدابير المحلية للحصول وتقاسم المنافع تراعي معلومات التسلسل الرقمي بشأن الموارد الجينية وإلى أي مدى؛
- (ب) وبسبب ترتيبات الحصول وتقاسم المنافع من الاستخدام التجاري وغير التجاري لمعلومات التسلسل الرقمي بشأن الموارد الجينية؛
- 10- يدعو الأطراف، والحكومات الأخرى، والشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية إلى تقديم معلومات عن احتياجاتها من بناء القدرات فيما يتعلق بالحصول على معلومات التسلسل الرقمي بشأن الموارد الجينية واستخدامها وتوليدها وتحليلها، خاصة فيما يتعلق بأهداف الاتفاقية الثلاثة؛
- 11- يقرر تشكيل فريق خبراء تقنيين مخصص موسع،<sup>1</sup> بما في ذلك مشاركة الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية، ويطلب إلى الأمانة التنفيذية أن تقوم، رهنا بتوافر الموارد، بما يلي:
- (أ) تجميع وتوليف الآراء والمعلومات المقدمة عملا بالفقرتين 9 و10 أعلاه؛

<sup>1</sup> سيجتمع فريق الخبراء التقنيين المخصص وفقا لطريقة تشغيل الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية، باستثناء أنه سيكون هناك خمسة خبراء يرشحهم كل إقليم من الأقاليم الخمسة.

(ب) التكليف بإجراء دراسة تقصي حقائق يستعرضها النظراء وتقوم على العلم بشأن مفهوم ونطاق معلومات التسلسل الرقمي بشأن الموارد الجينية والكيفية التي يجرى بها استخدام معلومات التسلسل الرقمي بشأن الموارد الجينية حالياً استناداً إلى الدراسة الحالية لتقصي الحقائق وتحديد النطاق؛<sup>2</sup>

(ج) التكليف بإجراء دراسة يستعرضها النظراء بشأن التطورات الجارية في مجال قابلية معلومات التسلسل الرقمي بشأن الموارد الجينية للتعقب، بما في ذلك مدى تناول إمكانية التعقب من خلال قواعد البيانات، وكيف يمكن أن تساعد هذه التطورات على إثراء المناقشات بشأن معلومات التسلسل الرقمي بشأن الموارد الجينية؛

(د) التكليف بإجراء دراسة يستعرضها النظراء بشأن قواعد البيانات العامة، وإلى أقصى حد ممكن، قواعد البيانات الخاصة لمعلومات التسلسل الرقمي بشأن الموارد الجينية، بما في ذلك الشروط والأحكام التي يتم بموجبها منح أو ضبط الحصول عليها، والنطاق البيولوجي لقواعد البيانات وحجمها، وعدد مرات الوصول إليها وأصلها، والسياسات الحاكمة، ومقدمي معلومات التسلسل الرقمي بشأن الموارد الجينية ومستخدميها ويشجع أصحاب قواعد البيانات الخاصة على توفير المعلومات اللازمة؛

(هـ) التكليف بإجراء دراسة يستعرضها النظراء بشأن كيفية تناول التدابير المحلية لتقاسم المنافع الناشئة عن الاستخدام التجاري وغير التجاري لمعلومات التسلسل الرقمي بشأن الموارد الجينية وتناول استخدام معلومات التسلسل الرقمي بشأن الموارد الجينية لأغراض البحث والتطوير، مع مراعاة التقديمات الواردة في الفقرة 9؛

(و) عقد اجتماع لفريق الخبراء التقنيين المخصص الموسع للقيام بما يلي:

- (1) النظر في تجميع وتوليف الآراء والمعلومات والدراسات التي يستعرضها النظراء المشار إليها أعلاه؛
- (2) وضع خيارات للمصطلحات التشغيلية وآثارها لتوفير الوضوح المفاهيمي بشأن معلومات التسلسل الرقمي بشأن الموارد الجينية، على أن تُراعى بوجه خاص الدراسة المشار إليها في الفقرة 11 (ب) أعلاه؛
- (3) تحديد المجالات الرئيسية لبناء القدرات؛
- (4) تقديم نتائجه للنظر فيها من خلال اجتماع الفريق العامل المفتوح العضوية المنشئ بموجب المقرر 34/14 الذي سيعقد قبل الاجتماع الخامس عشر لمؤتمر الأطراف؛

12 - يطلب إلى الفريق العامل المفتوح العضوية المنشئ بموجب المقرر 34/14<sup>3</sup> أن ينظر في نتائج فريق الخبراء التقنيين المخصص الموسع وأن يقدم توصيات إلى مؤتمر الأطراف في اجتماعه الخامس عشر بشأن الكيفية التي ينبغي بها تناول معلومات التسلسل الرقمي بشأن الموارد الجينية في سياق الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020؛

13 - يطلب إلى الأمانة التنفيذية أن تتعاون مع المنظمات الحكومية الدولية الأخرى وأن تطلعها على العملية المحددة أعلاه وأن تأخذ في الاعتبار العمل والنهج والنتائج التي تحدثها هذه المنظمات في المجال المعني.

<sup>2</sup> دراسة تقصي حقائق وتحديد النطاق بشأن معلومات التسلسل الرقمي بشأن الموارد الجينية في سياق اتفاقية التنوع البيولوجي وبروتوكول ناغويا، (CBD/DSI/AHTEG/2018/1/3).

<sup>3</sup> المقرر بشأن إعداد الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020 (البند 17).